

الفصل الثاني عشر عُلُوُّ الهِمَّةِ في الفُتُوَّةِ « مكارم الأخلاق »

« إِنَّمَا بُعِثَ لِتُتَمِّمَ مَكَارِمَ الْأَخْلَاقِ »

[حديث صحيح]

« مَنْ لَمْ يَتَفَتَّحْ لَمْ يُحَسِّنْ يَتَقَرَّ »

[تَقَرَّ : تَسَّكَ وَتَوَرَّع]

□ غُلُوّ الهمة في الفتوة « مكارم الأخلاق » □

اعلم يا أخي أن الفتوة إنما هي استعمال الأخلاق الكريمة مع الخلق ، وهذه المنزلة حقيقتها هي منزلة الإحسان إلى الناس ، وكف الأذى عنهم واحتمال أذاهم . فهي استعمال حُسن الخلق معهم . فهي في الحقيقة نتيجة حُسن الخلق واستعماله .

المروءة والفتوة :

قال ابن القيم : « والفرق بينها وبين المروءة : أن المروءة أعم منها ؛ فالفتوة نوع من أنواع المروءة . فإن المروءة استعمال ما يَجْمُلُ ويزين مما هو مختصُّ بالعبد ، أو متعلِّقٌ إلى غيره ، وترك ما يَدْنُسُ ويشين مما هو مختصُّ أيضًا به ، أو متعلِّقٌ بغيره » ^(١) .

المنازل ثلاثة : التخلُّق وحُسن الخلق ، ثم الفتوة ، ثم المروءة :

قال ابن القيم : « هي ثلاثة منازل : منزلة التخلُّق وحُسن الخلق ، ومنزلة الفتوة ، ومنزلة المروءة .

وهذه منزلة شريفة لم تعبّر عنها الشريعة باسم « الفتوة » ، بل عبّرت عنها باسم « مكارم الأخلاق » ، كما في حديث عن النبي ﷺ : « إنما بُعثت لأتمم مكارم الأخلاق » ^(٢) .

(١) مدارج السالكين ٣٤٠/٢ .

(٢) صحيح : رواه من حديث أبي هريرة : البخاري في الأدب المفرد (٢٧٣) ، وابن سعد في الطبقات (١٩٢/١) ، والحاكم ، وأحمد ، وقال الحاكم : صحيح على شرط مسلم . ووافقه الذهبي ، وصحّحه ابن عبد البر .

ولم يجيء اسم « الفتوة » في القرآن ولا السنة ولا في لسان السلف ، وإنما استعمله مَنْ بعدهم في مكارم الأخلاق وأصلها عندهم : أن يكون العبد أبداً في أمر غيره .

وأقدم مَنْ علمته تكلم في « الفتوة » : جعفر بن محمد ، ثم الفضيل ابن عياض ، والإمام أحمد ، وسهل بن عبد الله ، والجنيد ، ثم الطائفة .
فيذكر أن جعفر بن محمد سئل عن الفتوة ، فقال للسائل : ما تقول أنت ؟ فقال : إن أُعطيْتُ شكرت ، وإن مُنعت صبرت . فقال : الكلاب عندنا كذلك . فقال السائل : يا ابن رسول الله ، فما الفتوة عندكم ؟ فقال : إن أُعطينا آثرنا ، وإن مُنعنا شكرنا .

وقال الفضيل بن عياض : الفتوة : الصفح عن عثرات الإخوان .
وقال الإمام أحمد رضي الله عنه ، في رواية ابنه عبد الله عنه ، وقد سئل عن الفتوة ، فقال : ترك ما تهوى لما تخشى .
ولا أعلم لأحد من الأئمة الأربعة فيها سواه ^(١) .

« وقال سفيان الثوري : « من لم يتفتى لم يُحسن يتقراً » .
وذكرت الفتوة عند سفيان رحمه الله ، فقال : ليست بالفسق ولا بالفجور ؛ ولكن الفتوة كما قال جعفر بن محمد : طعامٌ موضوع ، وحجابٌ مرفوع ، ونائلٌ مبذول ، وبشرٌ مقبول ، وعفافٌ معروف ، وأذى مكفوف .
وقال آخر :

وليس فتى الفتيان من راح واغتدى لشرب صَبوحٍ أو لشربِ غُبوقِ
ولكن فتى الفتيان من راح واغتدى لضرِّ عدوٍّ أو لنفعِ صديقٍ ^(٢) .

(١) مدارج السالكين ٣٤١/٢ .

(٢) بهجة المجالس ، وأنس المجالس ، وشخذ الذاهن والهاجس لابن عبد البر القرطبي

١ / ٦٤٥ - ٦٤٧ . طبع مكتبة ابن تيمية .

كَلَامُ هَذَا الْخَلْقِ :

وقال الدقاق : هذا الخلق لا يكون كإله إلا لرسول الله ﷺ ؛ فإن كلَّ أحدٍ يقول يوم القيامة : نفسي نفسي ، وهو يقول : « أُمَّتِي أُمَّتِي » .

وقال سهل : هي أتباع السنة .

وقيل : هي الوفاء والحفظ .

وسئل الجنيد عن الفتوة ، فقال : لا تُنافر فقيرًا ، ولا تُعارض غنيًا .

وقال أيضا : الفتوة : كُفُّ الأذى ، وبَذْلُ الندى .

وقال الحارث المحاسبى : الفتوة : أن تَنْصِفَ ولا تَنْتَصِفَ .

وقال عمر بن عثمان المكي : الفتوة : حُسْنُ الخلق .

وقال محمد بن علي الترمذي : الفتوة : أن تكون خَصْمًا لربِّك على

نفسك .

وقيل : الفتوة : أن لا ترى لنفسك فضلًا على غيرك .

وقيل : الفتوة : كَسْرُ الصنم الذي بينك وبين الله تعالى ؛ وهو نفسك ؛ فإن الله حكى عن خليله إبراهيم عليه السلام : أنه جعل الأصنام جُذَاذًا ، فكسر الأصنام له . فالفَتْى من كسر صنمًا واحدًا في الله .

وقيل : الفتوة : أن لا تكون خصمًا لأحد ، يعني في حفظ نفسك .

وأما في حق الله ، فالفتوة : أن تكون خصمًا لكل أحد ، «ولو كان الحبيب المصافيًا» .

وقال الترمذي : الفتوة : أن يستوي عندكم المقيم والطارئ .

وقيل : ليس الفتوة أن تُربح على صديقك .

وقيل : فضيلة تأتيا ، ولا ترى نفسك فيها . وقيل : أن لا تحتجب ممن

قصده .

وقيل : أن لا تهرب إذا أقبل العافي ، يعني طالب المعروف . وقيل : إظهار النعمة وإسرار المحنة .

وقيل : أن لا تدخِر ولا تعتذر .

فتوة يوسف عليه السلام مع إخوته :

انظر رحمك الله إلى ما قاله الله تعالى حاكياً على لسان يوسف : ﴿ ورفع أبويه على العرش وخروا له سجداً وقال يا أبتِ هذا تأويل رؤياي من قبل قد جعلها ربي حقاً وقد أحسن بي إذ أخرجني من السجن وجاء بكم من البدو من بعد أن نزغ الشيطان بيني وبين إخوتي إن ربي لطيف لما يشاء إنه هو العليم الحكيم ﴾ . [يوسف : ١٠٠] .

قال ابن القيم : « لم يقل : (أخرجني من الجُب) ؛ حفظاً للأدب مع إخوته ، وتفتياً عليهم : أن لا يُخجلهم بما جرى في الجُب . وقال : ﴿ وجاء بكم من البدو ﴾ ولم يقل : (رفع عنكم جهد الجوع والحاجة) أدباً معهم . وأضاف ما جرى إلى السبب ، ولم يصفه إلى المباشر الذي هو أقرب إليه منه ، فقال : ﴿ من بعد أن نزغ الشيطان بيني وبين إخوتي ﴾ ، فأعطى الفتوة والكرم والأدب حقّه ، ولهذا لم يكن كمال هذا الخلق إلا للرسل والأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم » ^(١) .

كمال الفتوة في بيت النبوة :

قال ابن القيم : « ومن الفتوة التي لا تُلحق : ما يُذكر أن رجلاً نام من الحاج في المدينة ، ففقد هميئاً فيه ألف دينار ، فقام فزعاً ، فوجد جعفر بن محمد ، فعلق به وقال : أخذت همياني ؟ فقال : أي شيء كان فيه ؟ قال : ألف دينار . فأدخله داره ووزن له ألف دينار ، ثم إن الرجل وجد هميانه ، فجاء إلى

جعفر معتذراً بالمال ، فأبى أن يقبله منه ، وقال : شيء أخرجته من يدي لا أسترده أبداً . فقال الرجل للناس : من هذا ؟ فقالوا : هذا جعفر بن محمد رضي الله عنه ^(١) .

لله درهم من أهل بيتٍ ، لسان حالهم يقول :
تركنا البحارَ الزَّاحِرَاتِ وراءنا فمن أين يدري الناس أنى توجَّهنا
من قُوَّة رجل مع امرأته : « سبقتَ الفتیان » :

« وقيل : تزوّج رجل بامرأة ، فلما دخلت عليه رأى بها الجدري ، فقال : اشتكيت عيني . ثم قال : عميت . فبعد عشرين سنة ماتت ، ولم تعلم أنه بصير ، ف قيل له في ذلك ، فقال : كرهت أن يحزنها رؤيتي لما بها . ف قيل له : سبقتَ الفتیان .

مِثْلُكَ يَخْدُمُ الْفَتِيَان :

وقدم جماعة فتیان لزيارة فتى ، فقال الرجل : يا غلام قدّم السفرة . فلم يقدّم ، فقالها ثانياً وثالثاً ، فلم يقدّم ، فنظر بعضهم إلى بعض ، وقالوا : ليس من الفتوة أن يستخدم الرجل من يتعاصى عليه في تقديم السفرة كلّ هذا . فقال الرجل : لِمَ أبطأت بالسفرة ؟ فقال الغلام : كان عليها نمل . فلم يكن من الأدب تقديم السفرة إلى الفتیان مع النمل ، ولم يكن من الفتوة إلقاء النمل وطردهم عن الزاد ، فلبثت حتى دبّ النمل . فقالوا : يا غلام ، مثلك يخدم الفتیان .

واستضاف رجلٌ جماعةً من الفتیان ، فلما فرغوا من الطعام ، خرجت جارية تصبّ الماء على أيديهم ، فانقبض واحد منهم ، وقال : ليس من الفتوة أن تصبّ النسوان الماء على أيدي الرجال . فقال آخر منهم : أنا منذ سنين أدخل

(١) مدارج السالكين ٢/ ٣٤٣ .

إلى هذه الدار ، ولم أعلم أن امرأة تصبُّ الماء على أيدينا أو رجلاً ^(١) .
 لله دُرْك .. فقد سار على دربك الربيع بن خثيم ، تلميذُ ابن مسعود رضي
 الله عنه ، والذي تردَّد على بيته السنين الطويلة ، ومن كثرة غَضِّ طرفه ، كانت
 الجارية تظنُّه أعمى ... فإذا طرق الباب دخلت على ابن مسعود ، وقالت له :
 « صاحبك الأعمى أتى » .

« نكتة الفتوة : أن لا تشهد لك فضلاً ، ولا ترى لك حقاً » :

يقول ابن القيم - شارحاً كلام شيخ الإسلام الهروي - : « يقول : قلب
 الفتوة ، وإنسان عينها : أن تفنى بشهادة نقصك وعيبك عن فضلك ، وتغيب
 بشهادة حقوق الخلق عليك عن شهادة حقوقك عليهم .

والناس في هذا مراتب ؛ فأشرفها : أهل هذه المرتبة ، وأخسُّها :
 عكسهم . وهم أهل الفناء في شهود فضائلهم عن عيوبهم ، وشهود حقوقهم
 على الناس عن شهود حقوق الناس عليهم .

وأوسطهم : من شهد هذا وهذا ؛ فيشهد ما في العيب والكمال ،
 ويشهد حقوق الناس عليه وحقوقه عليهم .

درجات الفتوة :

قال الهروي : « وهي على ثلاث درجات :

الدرجة الأولى : ترك الخصومة ، والتغافل عن الزلة ، ونسيان
 الأذية » :

« هذه الدرجة من باب الترك والتخلي ، وهي أن لا يخاصم أحداً ؛ فلا
 ينصب نفسه خصماً لأحدٍ غيرها ، فهي خَصْمُهُ .

(١) مدارج السالكين ٢/٣٤٣ .

وهذه المنزلة أيضا ثلاث درجات :

أ - لا يُخاصم بلسانه .

ب - ولا ينوي الخصومة بقلبه .

ج - ولا يخطر بها على باله . هذا في حق نفسه .

وأما في حق ربه : فالفتوة : أن يخاصم بالله وفي الله ، ويحاكم إلى الله ، كما كان النبي ﷺ يقول في دعاء الاستفتاح : « وبك خاصمت ، وإليك حاكمت » . وهذه درجة فتوة العلماء الدعاة إلى الله تعالى .

فتوة التغافل أرفع من فتوة الكتمان مع الرؤية :

وأما « التغافل عن الزلة » : فهو أنه إذا رأى من أحد زلة ، يوجب عليه الشرع أخذه بها ؛ أظهر أنه لم يرها ؛ لئلا يعرض صاحبها للوحشة ، ويربحه من تحمّل العذر .

وفتوة التغافل : أرفع من فتوة الكتمان مع الرؤية .

قال أبو علي الدقاق : جاءت امرأة فسألت حاتما عن مسألة ، فاتفق أنه خرج منها صوت في تلك الحالة ، فخجلت ؛ فقال حاتم : ارفعي صوتك . فأوهمها أنه أصم ، فسرت المرأة بذلك ، وقالت : إنه لم يسمع الصوت . فلُقب بحاتم الأصم . وهذا التغافل هو نصف الفتوة .

نسيان الأذية :

وأما « نسيان الأذية » : فهو بأن تنسى أذية من نالك بأذى ؛ ليصفو قلبك له ، ولا تستوحش منه .

قلت : وهنا نسيان آخر أيضا ، وهو من الفتوة ؛ وهو نسيان إحسانك إلى من أحسنت إليه ، حتى كأنه لم يصدر منك ، وهذا النسيان أكمل من الأول ، وفيه قيل :

ينسى صنائعه والله يُظهرها إن الجميل إذا أخفيتَه ظهرا ^(١)»

«الدرجة الثانية: أن تُقَرَّبَ مَن يقصيك ، وتكرم من يؤذك ، وتعتذر إلى من يجني عليك ؛ سماحةً لا كظماً ، ومودةً لا مصابرةً » .

قال ابن القيم : « هذه الدرجة أعلى مما قبلها وأصعب ؛ فإن الأولى تتضمن ترك المقابلة والتغافل ، وهذه تتضمن الإحسان إلى من أساء إليك ، ومعاملته بضد ما عاملك به ؛ فيكون الإحسان والإساءة بينك وبينه خطّتين ؛ فخطّتك : الإحسان ، وخطّته : الإساءة . وفي مثلها قال القائل :

إذا مرضنا أتيناكم نعوذُكم وتُذنبون فنأتىكم ونعتذرُ

ومن أراد فهم هذه الدرجة كما ينبغي ، فليُنظر إلى سيرة النبي ﷺ مع الناس ، يجدها هذه بعينها ، ولم يكن كمال هذه الدرجة لأحدٍ سواه ، ثم للورثة منها بحسب سهامهم من التركة » .

ابن تيمية من سادات الفتيان : « وددت أني لأصحابي مثله لأعدائه وخصومه » :

قال ابن القيم : « وما رأيتُ أحداً قط أجمع لهذه الخصال من شيخ الإسلام ابن تيمية - قدّس الله روحه - وكان بعض أصحابه الأكابر يقول : وددت أني لأصحابي مثله لأعدائه وخصومه .

وما رأيته يدعو على أحدٍ منهم قط ، وكان يدعو لهم .

وجئتُ يوماً مبشراً له بموت أكبر أعدائه وأشدّهم عداوة وأذى له ، فنهروني وتنكّر لي واسترجع ، ثم قام من فوره إلى بيت أهله فعزّاهم ، وقال : إني لكم مكانه ، ولا يكون لكم أمر تحتاجون فيه إلى مساعدة إلا وساعدتكم

فيه . ونحو هذا من الكلام ، فسروا به ودعوا له ، وعظموا هذه الحال منه ، فرحمه الله ورضي عنه . وهذا مفهوم .

الاعتذار إلى مَنْ يجني عليك :

قال ابن القيم : « وأما » الاعتذار إلى من يجني عليك « : فإنه غير مفهوم في بادئ الرأي ؛ إذ لم يصدر منك جنائية توجب اعتذاراً ، وغايتك : أنك لا تؤاخذه ، فهل تعتذر إليه من ترك المؤاخذه ومعنى هذا : أنك تنزل نفسك منزلة الجاني لا المجني عليه ، والجاني خليق بالعدر .

والذي يُشهدك هذا المشهد ، وأنت تعلم أنه إنما سُلط عليك بذنب ، كما قال تعالى : ﴿ وما أصابكم من مصيبة فبما كسبت أيديكم ويعفو عن كثير ﴾ [الشورى : ٣٠] . فإذا علمت أنك بدأت بالجنائية فانتقم الله منك على يده ؛ كنت في الحقيقة أولى بالاعتذار .

والذي يُهوّن عليك هذا كله ، مشاهدة تلك المشاهد العشرة المتقدمة ، فعليك بها ؛ فإن فيها كنوز المعرفة والبر .

وقوله : « سماحة لا كظماً ، ومودة لا مصابرة » :

يعني : اجعل هذه المعاملة منك صادرة عن سماحة وطيبة نفس وانشراح صدر ، لا عن كظمٍ وضيقٍ ومصابرةٍ ؛ فإن ذلك دليل على أن هذا ليس في خُلُقك ، وإنما هو تكلف يوشك أن يزول ، ويظهر حكم الخلق صريحاً؛ فتفتضح . وليس المقصود إلا إصلاح الباطن والسر والقلب .

وهذا الذي قاله الشيخ لا يمكن إلا بعد العبور على جسّر المصابرة والكظم ؛ فإذا تمكن منه أفضى به إلى هذه المنزلة بعون الله ، والله أعلم .

« الدرجة الثالثة : أن لا تتعلّق في السير بدليل ، ولا تشوب إجابتك

بعوض ، ولا تقف في شهودك على رسم » :

قال ابن القيم : هذه ثلاثة أمور اشتملت عليها هذه الدرجة :

أما عدم تعلّقه في السير بدليل : فقد بيّن مراده به في آخر الباب ، إذ يقول : « وفي علم الخصوص : من طلب نور الحقيقة على قدم الاستدلال ، لم يحلّ له دعوى الفتوة أبداً ». وهذا موضع عظيم يحتاج إلى تبين وتقدير .

والمراد : أن السائر إلى الله يسير على قدم اليقين ، وطريق البصيرة والمشاهدة ؛ فوقوفه مع الدليل : دليل على أنه لم يشم رائحة اليقين . والمراد بهذا : أن المعرفة عندهم ضرورية لا استدلالية ، وهذا هو الصواب ؛ ولهذا لم تدع الرسل قط الأمم إلى الإقرار بالصانع سبحانه وتعالى ، وإنما دعّوهم إلى عبادته وتوحيده ، وخاطبهم خطاب من لا شبهة عنده قط في الإقرار بالله تعالى ، ولا هو محتاج إلى الاستدلال عليه ؛ ولهذا : ﴿ قَالَتْ رُسُلُهُمْ أَفِى اللَّهِ شَكٌّ فَاطِرِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ﴾ . وكيف يصحّ الاستدلال على مدلول هو أظهر من دليله ؟ حتى قال بعضهم : كيف أطلب الدليل على من هو دليل على كل شيء ؟ فتقيّد السائر بالدليل وتوقّفه عليه ، دليل على عدم يقينه . بل إنما يتقيّد بالدليل الموصّل له إلى المطلوب بعد معرفته به ؛ فإنه يحتاج - بعد معرفته - إلى دليل يوصله إليه ، ويدلّه على طريق الوصول إليه ، وهذا الدليل هو الرسول ﷺ ، فهو موقوف عليه يتقيّد به ، ولا يخطو خطوة إلا ورائه .

وأيضاً فالقوم يشيرون إلى الكشف ومشاهدة الحقيقة ، وهذا لا يمكن طلبه بالدليل أصلاً . ولا يقال : ما الدليل على حصول هذا ؟ وإنما يحصل بالسلوك في منازل السير ، وقطعها منزلة منزلة ، حتى يصل إلى المطلوب . فوصوله إليه بالسير لا بالاستدلال ، بخلاف وصول المستدل ؛ فإنه إنما يصل إلى العلم ، ومطلوب القوم ورائه . والعلم منزلة من منازلهم - كما سيأتي ذكرها - إن شاء الله تعالى - ولهذا يسمّون أصحاب الاستدلال : أصحاب القال . وأصحاب الكشف : أصحاب الحال . والقوم عاملون على الكشف الذي يحصل بنور العيان ، لا على العلم الذي يُنال بالاستدلال والبرهان .

وهذا موضع غلط واشتباه ؛ فإنَّ الدليل في هذا المقام شرط ، وكذلك العلم ، وهو باب لا بد من دخوله إلى المطلوب ، ولا يوصل إلى المطلوب إلا من بابه ، كما قال تعالى : ﴿ وَأَثُوا الْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَابِهَا ﴾ [البقرة : ١٨٩] . ثم إنه يُخَافُ على مَنْ لا يقف مع الدليل ما هو أعظم الأمور وأشدّها خطراً ، وهو الانقطاع عن الطلب بالكلية ، والوصول إلى مجرّد الخيال والحال ؛ فمن خرج عن الدليل ضلَّ سواء السبيل .

فإن قيل : تعلقه في المسير بالدليل ، يفرِّق عليه عزّمه وقلبه ؛ فإن الدليل يفرِّق والمدلول يجمع . فالسالك يقصد الجمعية على المدلول ، فما له ولتفرقة الدليل ؟ .

قيل : هذه هي البلية التي لأجلها أعرَضَ مَنْ أعرَضَ مِنَ السالِكين عن العلم ونهى عنه ، وجُعِلَت عِلَّةٌ في الطريق ، ووقع هذا في زمن الشيوخ القدماء العارفين فأنكروه غاية الإنكار ، وتبرَّعُوا منه وَمِنْ قائله ، وأوصَوْا بالعلم ، وأخبروا أن طريقهم مقيّدة بالعلم ؛ لا يفلح فيها مَنْ لم يتقيّد بالعلم . والجنيد كان من أشدّ الناس مبالغة في الوصية بالعلم ، وحثّاً لأصحابه عليه .

والتفرُّق في الدليل خيرٌ من الجمعية على الوهم والخيال ؛ فإنه لا يعرف كون الجمعية حقّاً إلا بالدليل والعلم . فالدليل والعلم ضروريان للصادق ، لا يُستغنى عنهما .

نعم يقينه ونور بصيرته وكشفه ، يغنيه عن كثير من الأدلة التي يتكلّفها المتكلّفون ، وأرباب القول ؛ فإنه مشغول عنها بما هو أهم منها ، وهو الغاية المطلوبة .

مثاله : أن المتكلّم يُفني زمانه في تقرير حدوث العالم ، وإثبات وجود الصانع . وذلك أمرٌ مفروغ منه عند السالك الصادق صاحب اليقين ؛ فالذي يطلبه هذا بالاستدلال - الذي هو عرضة الشبهة والأسئلة والإيرادات

التي لا نهاية لها - هو كشفٌ و يقينٌ للسالك . فتقيدُه في سلوكه بحال هذا المتكلم انقطاعٌ ، وخروجٌ عن الفتوة . وهذا حقٌّ لا يُنازع فيه عارف ، فترى المتكلم يبحث في الزمان والمكان ، والجواهر والأعراض ، والأكوان ، وهِمَّتُه مقصورة عليها لا يعدوها ليصل منها إلى المكوّن وعبوديته . والسالك قد جاوزها إلى جمع القلب على المكوّن وعبوديته بمقتضى أسمائه وصفاته ، لا يلتفت إلى غيره ، ولا يشغل قلبه بسواه .

فالمتكلم متفرّق مشتغل في معرفة حقيقة الزمان والمكان ، والعارف قد شح بالزمان أن يذهب ضائعاً في غير السير إلى ربِّ الزمان والمكان . وبالجملّة : فصاحبُ هذه الدرجة لا يتعلّق في سيره بدليل ، ولا يمكنه السير إلا خلف الدليل ، وكلاهما يجتمع في حقّه . فهو لا يفتقر إلى دليل على وجود المطلوب . ولا يستغني طرفه عين عن دليل يوصله إلى المطلوب . فسيرُ الصادق على البصيرة واليقين والكشف ، لا على النظر والاستدلال .

وأما قوله : « ولا تشوب إجابتك بعوض » :

أي : تكون إجابتك لداعي الحق خالصة ، إجابة محبة ورغبة ، وطلب للمحبوب ذاته ، غير مشوبة بطلب غيره من الحظوظ والأعواض ؛ فإنه متى حصل لك ؛ حصل لك كلّ عوض وكلّ حظّ به وكل قسم . كما في الأثر الإلهي : « ابن آدم ، اطلبني تجدني ، فإن وجدتني وجدت كلّ شيء ، وإن فُتّك فاتك كلّ شيء ، وأنا أحبُّ إليك من كلّ شيء » .

فمن أعرض عن طلب ما سوى الله ، ولم يشب طلبه له بعوض ، بل كان حُبّاً له ، وإرادة خالصة لوجهه ؛ فهو في الحقيقة الذي يفوز بالأعواض والأقسام والحظوظ كلّها . فإنه لما لم يجعلها غاية طلبه ، توفّرت عليه في حصولها ، وهو محمودٌ مشكورٌ مقربٌ ، ولو كانت هي مطلوبة لنقصت عليه بحسب اشتغاله بطلبها وإرادتها عن طلب الرب تعالى لذاته وإرادته .

فهذا قلبه ممتلئ بها والحاصل له منها نزرٌ يسير ، والعارف ليس قلبه متعلقًا بها وقد حصلت له كلها ؛ فالزهد فيها لا يُفيتكها ، بل هو عينُ حصولها . والزهد في الله هو الذي يُفيتكه ويُفيتك الحظوظ . وإذا كان لك أربعة عبيد ؛ أحدهم : يريدك ولا يريد منك ، بل إرادته مقصورة عليك وعلى مرضاتك . والثاني : يريد منك ولا يريدك ، بل إرادته مقصورة على حظوظه منك . والثالث : يريدك ويريد منك . والرابع : لا يريدك ولا يريد منك ، بل هو متعلق القلب ببعض عبيدك ؛ فله يريد ، ومنه يريد - فإنَّ أثر العبيد عندك ، وأحبَّهم إليك ، وأقربهم منك منزلة ، والمخصوص من إكرامك وعطائك بما لا يناله العبيد الثلاثة ؛ هو الأول . هكذا نحن عند الله سواء .

وأما قوله : « ولا تقف في شهودك على رسم » :

فيعني : أن لا يكون منك نظر إلى السوى عند الشهود ، كما تقدَّم مرارًا . وهذا عند القوم غير مكتسب ؛ فإن الشهود إذا صحَّ محامٍ الرسوم ضرورة في نظر الشاهد ، فلا حاجة إلى أن يشرط عليه عدم الوقوف عليها . والشهود الصحيح ماحٍ لها بالذات ، لكن أوله قد لا يستغني عن الكسب ، ونهايته لا تقف على كسب .

نفيسة :

قال : « واعلم أنَّ من أحوج عدوّه إلى شفاعته ، ولم يخجل من المعذرة إليه ؛ لم يشمَّ رائحة الفتوة » .

يعني أن العدو متى علم أنك متألم من جهة ما نالك من الأذى منه ، احتاج إلى أن يعتذر إليك . ويُشَفِّعُ إليك شافعًا يزيل ما في قلبك منه . فالفتوة كُلُّ الفتوة : أن لا تحوجه إلى الشفاعته ، بأن لا يظهر له منك عتب ولا تغير عما كان له منك قبل معاداته ، ولا تطوي عنه بشرك ولا برك . وإذا لم تحجل

أنت من قيامه بين يديك مقام المعتذر ، لم يكن لك في الفتوة نصيب .
ولا تستعظم هذا الخُلُق ، فإن للفتيان ما هو أكبر منه . ولا تستصعبه
فإنه موجود في كثير من الشطار والعشراء ، الذين ليس لهم في حال المعرفة
ولا في لسانها نصيب ، فأنت أيها العارف أولى به .

قال : « وفي علم الخصوص : مَنْ طلب نور الحقيقة على قدم
الاستدلال ؛ لم يحلّ له دعوى الفتوة أبداً » .

كأنه يقول : إذا لم تحوج عدوك إلى العذر والشفاعة ، ولم تكلفه طلب
الاستدلال على صحة عذره ؛ فكيف تحوج وليّك وحبيبك إلى أن يقيم لك
الدليل على التوحيد والمعرفة ، ولا تشير إليه حتى يقيم لك دليلاً على وجوده
ووحدانيته ، وقدرته ومشيتته ؟ فأين هذا من درجة الفتوة ؟! وهل هذا إلا
خلاف الفتوة من كل وجه ؟!

ولو أن رجلاً دعاك إلى داره ، فقلت للرسول : لا آتي معك حتى تقيم
لي الدليل على وجود من أرسلك ، وأنه مطاع ، وأنه أهل أن يُغشى بابه ؛
لكنّ في دعوى الفتوة زنيماً . فكيف بمن وجوده ، ووحدانيته ، وقدرته
وربوبيته وإلهيته ؛ أظهر من كل دليل تطلبه ؟ فما من دليل يستدل به ، إلا
ووحدانية الله وكمالها أظهر منه ؛ فأقرار الفطر بالرب سبحانه خالق العالم لم
يوقفها عليه موقف ، ولم تحتج فيه إلى نظر واستدلال : ﴿ أفي الله شك فاطر
السموات والأرض ﴾ [إبراهيم : ١٠] . فأبعدُ الناس من درجة الفتوة :
طالب الدليل على ذلك .

وليس يصح في الأذهان شيء إذا احتاج النهار إلى دليل

ومن الفتوة العفو مع الإحسان ، وهاك أمثلة :

صفية بنت حُيي أم المؤمنين رضي الله عنها :

قال أبو عمر بن عبد البر : روينا أن جاريةً لصفية أتت عمر بن الخطاب

فقلت : إن صفة تُحبُّ السبت ، وتصل اليهود . فبعث عمر يسألها فقالت : أما السبت فلم أحبه منذ أبدلني الله به الجمعة ، وأمّا اليهود فإن لي فيهم رحماً فأنا أصلها . ثم قالت للجارية : ما حملك على ما صنعتِ ؟ قالت : الشيطان . قالت : فاذهبي فأنت حرّة^(١) .

عبد الله بن عون رحمه الله :

عن بكّار بن محمد السيريني ، قال : وكان - فيما حدثني بعض أصحابنا - لابن عون ناقة يغزو عليها ويحجّ، فكان بها معجباً، قال: فأمر غلاماً له يستقي عليها ، فجاء بها وقد ضربها على وجهها ، فسالت عينها على خدّها ، فقلنا : إن كان من ابن عون شيءٌ فاليوم . قال : فلم يلبث أن نزل فلما نظر إلى الناقة قال : سبحان الله ! أفلا غير الوجه ، بارك الله فيك ، اخرج عني ، اشهدوا أنّه حرٌّ^(٢) .

أحمد بن حنبل إمام أهل السنة :

قال الإمام أحمد : كلُّ من ذكرني ففي حلٍّ ، إلا مبتدعاً . وقد جعلت أبا إسحاق - يعني : المعتصم - في حلٍّ ؛ قد رأى الله يقول : ﴿ وليعفوا وليصفحوا ألا تحبون أن يغفر الله لكم ﴾ . وأمر النبي ﷺ أبا بكر بالعفو في قصة مسطح . قال أبو عبد الله : وما ينفعك أن يعذب الله أخاك المسلم في سببك^(٣) .

وهذه صورٌ من غلو الهمة في المواساة ، وهي من الفتوة روحها :

(١) السير ٢/٢٣٣ ، والاستيعاب ١٣/٦٥ .

(٢) السير ٦/٣٧١ .

(٣) السير ١١/٤٦١ .

أبو بَرزّة الأسلمي رضي الله عنه :

قيل : كانت لأبي بَرزّة الأسلمي جَفنة من ثريد غدوةً ، وجَفنة عَشيةً للأرامل واليتامى والمساكين .

حكيم بن حزام رضي الله عنه :

قال شعبة : لَمَّا تُوفِّي الزبير لقي حكيم عبد الله بن الزبير فقال : كم ترك أخي من الدِّين ؟ قال : ألف ألف . قال : عليّ خمسمائة ألف^(١) .

سعيد بن العاص رحمه الله :

قال ابن عيينة : « كان سعيد بن العاص إذا قصده سائل وليس عنده شيء قال : اكتب عليّ سجلاً بمسألتك إلى الميسرة » .

رحمه الله، فهو من قوم إذا أقبل عليهم السائل يفرحون به ، ويقولون : مرحباً بمن جاء يحمل أزوادنا إلى الآخرة بغير أجره ، ويُقِلُّ عنا ما يشغلنا عن عبادة ربِّنا سبحانه وتعالى .

وذكر عبد الأعلى بن حماد أن سعيد بن العاص استسقى من بيت فسقوه ، واتفق أن صاحب المنزل أراد بيعه لدِّينٍ عليه ، فأدَّى عنه أربعة آلاف دينار^(٢) .

زيد بن أسلم رحمه الله :

قال أبو الأعرج : لقد رأيتنا في مجلس زيد بن أسلم أربعين فقيهاً ، أدنى خصلة فينا التواصي بما في أيدينا ، وما رأيت في مجلسه محاربين ولا متنازعين في حديث لا ينفجنا^(٣) .

(١) انظر ترجمته في السير ٤٤/٣ - ٥١ .

(٢) انظر السير ٤٤٤/٣ - ٤٤٩ .

(٣) السير ٣١٦/٥ - ٣١٧ .

بقي بن مخلد رحمه الله :

مشى رحمه الله مع ضعيف في مظلمة إلى « إشبيلية » ، ومشى مع آخر إلى « البيرة » ، ومع امرأة ضعيفة إلى « جيان » ^(١) .

القاضي الحياط : أبو عبد الله محمد بن علي المروزي :

عُرف بالحياط ؛ لأنه كان يخطط على الأيتام والمساكين حسبةً .

« قال الحاكم : سمعت أبي يقول : كان القاضي محمد بن علي المروزي طول أيامه يسكن دار ابن حمدون بجذاء دارنا ، وكنت أعرفه يخطط - بالليل ، وإذا تفرغ بالنهار - للأيتام والضعفاء ، ويعدها صدقة » ^(٢) .

ابن أبي ذهل :

« قال الحاكم : صحبتته حضراً وسفراً ، فما رأيت أحسن وضوءاً ولا صلاةً منه ، ولا رأيت في مشايخنا أحسن تضرعاً وابتهالاً منه ، قيل لي : إن عُشر غلته تبلغ ألف حمل . وحدثني أبو أحمد الكاتب أن النسخة بأسامي من يمونهم تزيد على خمسة آلاف بيت ، وقد عُرضت عليه ولايات جلييلة فأبى » ^(٣) .

الإمام أحمد الرفاعي رحمه الله :

أثنى عليه شيخ الإسلام ابن تيمية ، والحافظ الذهبي في السير (٧٨/٢١ -

٨٠) .

كان رحمه الله يجمع الخطب ويحيي به إلى بيوت الأرمال ، ويملاهم بالجرّة .

* * *

(١) السير ٢٨٥/١٣ - ٢٩٦ .

(٢) السير ٥٦٤/١٤ - ٥٦٥ .

(٣) السير ٣٨١/١٦ - ٣٨٢ .

ومن الفتوة : التَّدُّم للصاحب والأخ :

« عن الأعمش ، أن سعد بن عبيدة خرج عليه جُعل مائتي درهم ، فحُبِس بها ، فمرّ عليه عمارة بن عمير فسأل ، فأخبروه ، فعمد إلى مكاتب له ، فصالحه على مائتي درهم يعجلها ، فأعطاهما ، فأُخرج ولم يعلمه ، فلما خرج قال : من أخرجني ؟ قالوا : عمارة .

وقال العلاء بن المسيب : كان خيشمة يحمل صُرّاً ، وكان موسراً ، فيجلس في المسجد فإذا رأى رجلاً من أصحابه في ثيابه رثاءة ، اعترض له فأعطاه .

وقال سفیان بن عيينة : سمعتُ مساوراً الورّاق يقول : ما كنتُ لأقول لرجل : إني أحبك في الله عز وجل ، فأمنعه شيئاً من الدنيا . وحُدثت عن ضمرة ابن ربيعة ، عن عمرو بن عبد الرحمن ، قال : جاءت يزيد بن عبد الملك بن مروان غلةً من عَمَلته ، فجعل يصررها ويبيع بها إلى إخوانه ، فقال : إني أستحي من الله عز وجل أن أسأل الجنة لأخ من إخواني ، وأبخل عنه بدينارٍ أو درهم . وعن أبي منصور ، عن إبراهيم أنه انتهى معه إلى زقاق ، فقال له إبراهيم : تقدّم . فأبى أن يتقدّم ، فتقدّم إبراهيم ، ثم قال : لو كنتُ أعلمُ أنك أكبر مني بيوم ما تقدّمتُك .

وقال أبو إياس : إذا اصطحب الرجلان فتقدّم أحدهما صاحبه ، فقد أساء الصّحبة .

وعن مالك بن مغول ، عن طلحة قال : أخذت معه في زقاق ، فقال طلحة : لو كنت أعلمُ أنك أكبر مني بيوم ، ما تقدّمتُك .

وقال عبد الله بن قيس : من حقّ الصاحب على صاحبه ، إذا بالّت دابّته أن يقف له .

وقال محمد بن مناذر : كنتُ أمشي مع الخليل بن أحمد فانقطع شِسْعِي ،

فخلع نعله ، فقلت : ما تصنع ؟ قال : أواسيك في الحفاء .

وقال بكر بن عبد الله : إذا كنت مع صاحب لك فتخلف يبول ، فلم تقم عليه حتى يقضي بوله ، فلست له بصاحب . وإذا ما انقطع شِسْعُهُ فقام يصلحه ، فلم تقم عليه ، فلست له بصاحب .

وقال الحسن بن كثير : شكوت إلى محمد بن علي الحاجة وجفاء إخواني ، فقال : بئس الأخ ، أخ يركاك غنياً ويقطعك فقيراً . ثم أمر غلامه فأخرج كيساً فيه سبعمائة درهم ، فقال : استنفق هذه ، فإذا نفذت فأعلمني .

وقال الفضل بن دلهم : كان الحسن إذا فقد الرجل من إخوانه أتى منزله ؛ فإن كان غائباً وصل أهله وعياله ، وإن كان شاهداً سأل عن أمره وحاله ، ثم دعا بعض ولده من الأصاغر فأعطاهم الدراهم ووهب لهم ، وقال : أبا فلان ، إن الصبيان يفرحون بهذا .

وقال عبّاد بن الوليد القرشي : كان الحسن إذا فقد الرجل من إخوانه ، أتاه فسلم عليه فسأله عن حاله ، فإذا خرج من عنده دعا الخادم فأعطاه صرةً فيها دراهم فقال : ادفعها إلى مولاتك وقولي : استنفقها ، ولا تُعلمي سيّدك بها .

وعن جميل بن مروة قال : مسّتنا حاجة شديدة ، فكان مورك العجلي يأتينا بالصرة فيقول : امسكوا لي هذه عندكم . ثم يمضي غير بعيد فيقول : إن احتجتم إليها فأنفقوها .

وقال سفيان : قيل لمحمد بن المنكدر : ما بقي ممّا تستلذ ؟ قال : الإفضال على الإخوان .

وقال بسطام التيمي : كان حمّاد بن أبي سليمان يزورني ، ويقيم عندي سائر نهاره ولا يطعم شيئاً ، فإذا أراد أن ينصرف قال : انظر الذي تحت الوسادة ، فمرهم ينتفعون به . قال : فأجد الدراهم الكثيرة .

وعن أبي الرباب أن زبيدًا قدم من سفر ، فأهدى له طلحة سلال خييص ، فجمع عليها إخوانه فأكلوا ، وكساهم ثوبًا ثوبًا .

وعن سلام بن النجاشي قال : لقي الحسنُ بن أبي الحسن البصري بعض إخوانه ، فلما أراد أن يفارقه خلع عمامته فألبسه إياها ، وقال : إذا أتيت أهلك فبعها واستنق ثمنها .

وعن فضالة الشَّحَام قال : كان الحسن إذا دخل عليه إخوانه أتاهم بما يكون عنده ، ولربما قال لبعضهم : أخرج السلة من تحت السرير . فيخرجها فإذا فيها رطب ، فيقول : ادخرته لكم .

وعن زياد بن أبي زياد قال : ما دخلت على عبد الرحمن بن أبي ليلى قط ، إلا حدثني بحديث حسن ، وأطعمني طعامًا طيبًا .

وعن ضمرة ، عن ابن شوذب قال : كان أبان بن أبي عيَّاش يدعو إخوانه فيصنع لهم الطعام ، ويُجيزهم بالدراهم .

وعن غسان بن المفضل قال : كنت أرى بشر بن منصور إذا زاره الرجل من إخوانه ، قام معه حتى يأخذ بركابه . قال : وفعل ذلك بي كثيرًا .

وعن يونس ، عن الحسن قال : إن كان الرجل ليخلف أخاه في أهله بعد موته أربعين سنة ^(١) .

عمرو بن قيس الملائي : يخلف منصور بن المُعتمر في النفقة على أهله بعد موته :

« قال هُرَيم بن سفيان : كان عمرو بن قيس الملائي يمرُّ بنا في كل جمعة ، ومعه هديّة قد حملها ، يأتي بها منزل منصور بن المُعتمر قال : وذلك بعد موت منصور بما شاء الله ، فلم يزل على ذلك حتى مات . قال : فبلغني أن أهله كانت تعاهدهم بنحو من ذلك بعدما مات عمرو .

(١) مكارم الأخلاق لابن أبي الدنيا ص ٧١ - ٧٨ .

وعن بسطام التيمي قال : رأيت طلحة بن مصرف يخرج من زقاق ضيق في التيم ، فقلتُ : من أين يجيء طلحة ؟ قالوا : يأتي أمّ عمارة بن عمير يبرها بالنفقة والكسوة والصلة . قال : وذلك بعد موت عمارة ببضع عشرة سنة . قال : وكانت أمّ عمارة أعجمية .

قال السري السقطي رحمه الله تعالى : « ذهب المعروف ، وبقيت التجارة ؛ يعطي أحدهم لأخيه الشيء لأجل أن يعطيه نظيره » .
وكان الحسن البصري رحمه الله يقول : « لقد أدر كنا الناس وأحدهم يدخل دار أخيه وهو غائب ، فيرى السلة مملوءة فاكهة فيأخذها يأكل منها ويفرق منها بغير إذن ، فإذا جاء أخوه وأخبر ، فرح بذلك » .
عبد الله بن عون والحسن البصري :

« قال معاذ بن معاذ : سمعت ابن عون يقول : ما بقي أحد أبطن بالحسن منا ، والله لقد أتيت منزله في يوم حار ، وليس هو في منزله ، فنمت على سريره ، فلقد انتبهت وإنه ليروّحني .

وكان لمحمد بن سيرين - رحمه الله تعالى - بغل مربوط في دهليزه فكان كل من احتاج إلى ركوبه أخذه وركبه من غير استئذان ؛ لما يعلمون من طيب نفسه بذلك .

ودخل جماعة من إخوان سفیان الثوري داره وهو غائب ، فأخذوا ما يأكلون ، وجلسوا يأكلون ويتحدثون في صلاح سفیان ، فبينما هم كذلك إذ أقبل سفیان ، فوجدهم على تلك الحالة فبكى ، فقالوا له : ما يُبكيك ؟ قال : كيف لا أبكي وقد ذكرتوني بأحوال السلف الصالح ، وعاملتموني بأخلاق الصالحين ، ولست منهم !؟

وكان بقية بن الوليد - رحمه الله - يدخل دار صديقه في غيبته ، ويأخذ القدر من على النار ، ويضعه على باب الدار ، فيأكل منه ويفرق على الفقراء والمساكين ، فإذا جاء أخوه فرح بذلك ، وقال : جزاك الله من أخ صالح خيرًا ،

قدّمت لنا ليوم معادنا .

وقد كان جعفر بن محمد رضي الله عنهما يقول : بئس الأخ من لا يتجرأ أخوه أن يفتح كيسه في غيبته ويأخذ منه ما يحتاج إليه بغير إذنه ^(١) .
قال الشعرائي في « تنبيه المغترّين » (٨٩) : « كان عبد الله بن عمر - رضي الله عنهما - يشترط على من يريد أن يصحبه في السفر ، أن يكون عبد الله هو الذي ينفق عليه ، وأن يكون خادماً ومؤذناً .

وقد كان إبراهيم بن أدهم رحمه الله تعالى يقول : عجبا للرجل اللئيم ؛ يخل بالدنيا على أصدقائه ، ويسخى بالجنة لأعدائه !! » .

وعن سلمى مولاة أبي جعفر محمد بن علي قالت : كان يدخل عليه إخوانه ، فلا يخرجون من عنده حتى يطعمهم الطيب ، ويكسوهم الثياب الحسنة ، ويهب لهم الدراهم . قالت : فأقول له : بعض ما تصنع ؟! فيقول : يا سلمى ، ما تؤمّل في الدنيا بعد المعارف والإخوان ؟!

وعن حماد بن أبي حنيفة ، قال : كان أبو جعفر محمد بن علي يدعو نفراً من إخوانه كل جمعة ؛ فيطعمهم الطعام الطيب ، ويطيّبهم ، ويُجمّهم ، ويروحون إلى المسجد من منزله .

وعن منصور قال : قال رجل للحسن : يا أبا سعيد ، الرجل يشتري الشاة فيصنعها ويدعو عليها نفراً من إخوانه ؟ قال : وأين أولئك ؟ ذهب أولئك .
وعن مجاهد قال : صحبت ابن عمر وأنا أريد أن أخدمه ، فكان هو الذي يخدمني ^(٢) .

مواقف أعطر من المسك ، وأغرب من الخيال :

« قال ابن عمر رضي الله عنهما : لقد رأيتنا وما أحدنا بأحق بديناره ودرهمه من أخيه المسلم .

(١) تنبيه المغترّين للشعرائي ص ٩٢ .

(٢) مكارم الأخلاق لابن أبي الدنيا ص ٧٨ - ٧٩ .

وقال الحسن : كنا نعدّ البخيل الذي يُقرض أخاه !! .

وقال : ليس من المروءة أن يربح الرجل على صديقه ^(١) .

وليت النبوة القدحُ المَعْلَى في ذلك :

« قال أبو جعفر الباقر لأصحابه : هل يُدخِل أحدكم يده في كمِّ صاحبه ، فيأخذ منه ما يريد ؟ قالوا : لا . قال : فلستم بإخوان .

وقد كان بعضهم يتلطّف في إيصال البرِّ إلى إخوانه ؛ فيأتي بالصُرّة فيها الأربعمئة والخمسمئة فيودعها أحدهم ، ثم يلقاه بعد فيقول : انتفعوا بها فهي لكم . وكان الرجل إذا أراد شئْن أخيه ، طلب حاجته من غيره .

وجاء رجل من السلف إلى بيت صديق له ، فخرج إليه فقال : ما جاء بك ؟ قال : على أربعمئة درهم . فدخل الدار فوزنها ، ثم خرج فأعطاه ، ثم عاد إلى الدار باكياً ، فقالت زوجته : هَلّا تعلّلت عليه ، إذا كان إعطاؤه يشقّ عليك ؟ فقال : إنما أبكي لأنّي لم أتفقّد حاله ، فاحتاج أن يقول لي ذلك !! ^(٢) .

وعند عيسى التّمّار وفتح الموصلي أطيب الطّيب :

« عن رباح بن الجراح قال : جاء فتح الموصلي إلى منزل صديق له ، يقال له : عيسى التّمّار . فلم يجده في المنزل ، فقال للخادم : أخرج لي كيسَ أخي . فأخرجته ، ففتحه فأخذ منه درهمن ، وجاء عيسى فأخبرته الخادم ، فقال : إن كنتِ صادقةً فأنت حُرّة . فنظر فإذا هي صادقة ، فعُتقت ^(٣) .

أهكذا يُؤاخي الأكابر !؟

« قال أبو سليمان الداراني : كان لي أخ في الله عز وجل ، فقلت له يوماً : أعطني دراهم . فقال : كم تريد ؟ فسقط من عيني ، وخرجت أُخوّثه من قلبي بقوله : كم تريد ^(٤) .

(٢،١) التبصرة لابن الجوزي ٢ / ٣٠٠ - ٣٠١ .

(٤،٣) التبصرة ٢ / ٣٠٢ - ٣٠٣ .

فداء الأخ بالنفس :

وإذا علت الهمم ، وقع فداء الأخ بالنفس .

« عن محمد بن داود قال : سمعت أبا بكر القرطبي ، وأبا عمرو الآدمي يقولان :- وكانا يتآخيان في الله تعالى - خرجنا من بغداد نريد الكوفة ، فلما سِرْنَا في بعض الطريق ، إذا نحن بسبعين رابضين على الطريق ، فقال أبو بكر لأبي عمرو : أنا أكبر منك سنًا فدعني أتقدمك ، فإن كان حادثة اشتغلا بي عنك ، وجُزْتُ أنت . فقال له أبو عمرو : نفسي ما تسامحني بهذا ، ولكن نكون جميعًا في مكان واحد ، فإن كانت حادثة كنا جميعًا . فجازا جميعًا بين السبعين ، فلم يتحرّكا ومرا سالمين ^(١) .

ومن الفتوة : التذم للجار :

« قال الحسن : كان الرجل في الجاهلية يقول : والله ، لا يؤذى كلب جاري . هذا في الجاهلية فكيف في الإسلام !!

عن داود بن أبي عبد الرحمن جار مالك بن دينار - وكان ثقة - قال : كان لبعض جيران مالك بن دينار كلب ضعيف ، فكان مالك يُخرج له كل يوم طعامًا فيلقيه إليه .

وعن هشام قال : كان حسان بن أبي سنان بن ثابت ، تدخل العنزُ إلى منزله فتأخذ الشيء ، فإذا طُرِدَت قال لهم : لا تطردوا عنزَ جاري ، دعوها تأخذ حاجتها .

وقال عبيد الله بن الشميظ : جاءت امرأة إلى الحسن تشكو الحاجة ، فقالت : إني جارتك . قال : كم بيني وبينك ؟ قالت : سبع دور . أو قالت : عشر . فنظر تحت الفراش فإذا ستة دراهم أو سبعة ، فأعطاه إياها ، وقال : كدنا نهلك .

وعن القعقاع بن عمرو قال : صعد الأحنف بن قيس فوق بيته ، فأشرف على جاره ، فقال : سَوَّءَ ! سَوَّءَ ! دخلت على جاري بغير إذن ، لا صعدت فوق هذا البيت أبدًا ^(١) .

لله درك أبا حمزة السكري :

« قال عباس الدوري : كان أبو حمزة من الثقات ، وكان إذا مرض عنده من قد رحل إليه ينظر إلى ما يحتاج إليه من الكفاية ، فيأمر بالقيام به ، ولم يكن يبيع السكر ، وإنما سُمِّي السكري لحلاوة لكلامه .

وعن محمد بن علي بن الحسن بن شقيق قال : أراد جار لأبي حمزة السكري أن يبيع داره ، فقبل له : بكم ؟ قال : بألفين ثمن الدار ، وبألفين جوار أبي حمزة السكري ، فبلغ ذلك أبا حمزة فوجه إليه بأربعة آلاف وقال : لا تبع دارك ^(٢) .

لله درك ودر من قال فيك : أبو حمزة السكري هو الجماعة .

والمكافأة بالصنائع من الفتوة :

« عن عبد الرحمن بن عبد الله - أحد بني عدي بن كعب - قال : أقبل سعيد بن العاص يومًا يمشي وحده في المسجد ، فقام إليه رجل من قريش فمشى عن يمينه ، فلما بلغا دار سعيد ، التفت إليه سعيد فقال : ما حاجتك ؟ قال : لا حاجة لي ، رأيْتُك تمشي وحدك فوصلْتُك . فقال سعيد لقهرمانه - أبي كعب - : ماذا لنا عندك ؟ قال : ثلاثون ألفًا . قال : ادفعها إليه .

وعن إبراهيم بن محمد بن عبد العزيز قال : خرجت لأبي جائزته ، فأمرني أن أكتب خاصته وأهل بيته ففعلتُ ، فقال لي : تذكّر ، هل بقي أحدٌ أغفلناه ؟

(١) مكارم الأخلاق لابن أبي الدنيا ص ٨٠ - ٨٧ .

(٢) السير ٧ / ٣٨٥ - ٣٨٧ .

قلت : لا . قال : بلى ، رجل لقيني فسلم عليّ سلامًا جميلًا ، صفته كذا وكذا ، اكتب له عشرة دنانير .

وعن محمد بن الصّمّة المُهَلَّب قال : خرج أبو عيينة بن المُهَلَّب ذات يوم ، فتبعه مروان بن الحكم الأسيدي بكوز ماء ، فلمّا فرغ من وضوئه التفت ، فإذا هو برجل قائم ، قال : ما حاجتك ؟ قال : جئتُك بكوز من ماء . قال : سبحان الله ! فأمر له بثلاثمائة جريب ^(١) .

قال ابن رجب في « لطائف المعارف » : « كان كثير من السلف يشترط على أصحابه في السفر أن يخدمهم ؛ اغتنامًا لأجر ذلك ؛ منهم : عامر بن عبد قيس ، وعمر بن عتبة بن فرقد ، مع اجتهدهما في العبادة في أنفسهما ، وكذلك كان إبراهيم بن أدهم يشترط على أصحابه في السفر ، الخدمة والأذان .

وكان رجل من الصالحين يصحب إخوانه في سفر الجهاد وغيره ، فيشترط عليهم أن يخدمهم ، فكان إذا رأى رجلًا يريد أن يغسل ثوبه ، قال له : هذا من شرطي . فيغسله ، وإذا رأى من يريد أن يغسل رأسه ، قال : هذا من شرطي . فيغسله ، فلمّا مات نظروا في يده ، فإذا فيها مكتوب : « من أهل الجنة » . فنظروا إليها ، فإذا هي كتابة بين الجلد واللحم .

وكان ابن المبارك يُطعم أصحابه في الأسفار أطيب الطعام وهو صائم ، وكان إذا أراد الحج من بلده ، مرّ وجمع أصحابه وقال : من يريد منكم الحج ؟ فيأخذ منهم نفقاتهم ، فيضعها عنده في صندوق ويقفل عليه ، ثم يحملهم وينفق عليهم أوسع النفقة ، ويطعمهم أطيب الطعام ، ثم يشتري لهم من مكة ما يريدون من الهدايا والتحف ، ثم يرجع بهم إلى بلده ، فإذا وصلوا صنع لهم طعامًا ثم جمعهم عليه ، ودعا بالصندوق الذي فيه نفقاتهم فردّ إلى كل واحد نفقته ^(٢) .

(١) مكارم الأخلاق لابن أبي الدنيا ص ٩٠ - ٩١ .

(٢) لطائف المعارف لابن رجب الحنبلي ص ٢٥٩ ، ٢٦٠ . طبع مؤسسة الريان ، ودار

ونختم هذا الفصل بأريخ وشذا من بستان إبراهيم بن أدهم :
 « كُلك لأخيك إلا ما حرَّمه الله ورسوله .. » ، « ولن تكتمل الصحبة
 حتى تقول لأخيك : يا أنا » .
 خرج إبراهيم بن أدهم - رحمه الله - في سفر ومعه ثلاثة نفر، فدخلوا
 مسجدًا في بعض المفاوز ، والبرد شديد ، وليس للمسجد باب ، فلما ناموا
 قام إبراهيم ، فوقف على الباب إلى الصباح ، فقيل له : لِمَ لَمْ تنم ؟ فقال :
 خشيت أن يصيبكم البرد ، فقامت مقام الباب^(١) .
 وخبر إبراهيم بن أدهم تُهديه إلى شباب الحركة الإسلامية قائلين : « ما
 أَكَلْتُ إِلَّا يوم أَكَل الشور الأبيض » فكم قَرَّرتنا النَّعرات المُنتنة ... وقد جمعنا
 الإسلام .

يا مَنْ تنهشُ في أحشائي
 يا مَنْ مِنِّي يا مَنْ جزءًا من أجزائي
 يا مَنْ تبدو للجهال كأنتك دائي
 إني أعلم أنك حتمًا فيك شفاي
 إنك مني ... أنت كأني لستُ أراي
 أنت كأني حين شفاي
 حين جهلتُ طريق إلهي
 من عند الألف إلى الياء
 حين تصوَّرتُ الدنيا
 حِسِّي وغذائي وكسائي
 إنك مني .. أنت كأني لستُ أراي
 إنك مسلم .. تشهد أن إلهك واحد

إنك فيها من شركائي
لكنك دومًا تطعنني .. من خلفي وفي كَعْبِ حذائي
حين أراك تقوم بهذا
يغرقني خجلي وحيائي
ابغِ العِزَّةَ عند إلهك
ليس العِزَّ دمي وبكائي
وغدًا من قَوَّاك يُمِيتُكَ
إن أنتَ أهملتَ ندائي
يا من تَنْهَشُ في أحشائي
يا أنا

